الضعف فيه قال وهذا الفصل محرر في التحبير بما لم اسبق اليه وصح فيه اشياء نحو
قصة التيمم ففي الصحيحين وغيرهما عن عايشة خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في
بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام النبي
صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ما فاتى ان
قالت فقام صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل الله تعالى اية التيمم فتيمموا
فقال اسيد بن حضير ما هي باول بركتكم يا ال ابي بكر فبعثنا البعير الذي كنت
عليه فوجدنا العقد تحته وهذا العقد من جزع وقصة الافك وهي كبيرة مشهورة
في الصحيح وغيره وحاصلها ان عايشة رضي الله تعالى عنها خرجت معه صلى الله عليه وسلم
في بعض غزواته فلما سوا قريب المدينة رجعت فذهبت للبراز واحتبست على
التماس عقد لها انقطع هناك فلم ترجع الا وقد رحل الجيش وحملوا هودجها
يظنون انها فيه لخفتها يومئذ لما كان النساء يأكلن العلقة من الطعام فبقيت مكانها
فلما اصبحت جاء صفوان بن المعطل السلمي وكان منتاخرا بعد الجيش فعرفها فاناخ
فارسها بعيره حتى اتى بها الجيش فهلك فيها من هلك بقذفها والعياذ بالله والذي
تولى كبره منهم عبد الله بن ابي بن سلول راس المنافقين فخاض الناس في ذلك ودخل
النبي صلى الله عليه وسلم ما دخله منها حتى نزلت براءتها بقوله تعالى ان الذين جاءوا بالافك
عصبة منكم الى اخر العشر الايات فكانت براءتها قطعية لنزول القرآن بها ولهذا قلنا
ان قاذفها كافر كانكار صحبة ابيها لما فيه من تكذيب القرآن الشريف ومعنى قوله الم ترجع
قال انا لله وانا اليه راجعون وقصة السعي ففي الصحيحين عن عايشة كان الانصار
قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية وكان من اهل بها يتحرج ان يطوف بالصفا
والمروة فسالوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة
من شعائر الله الى قوله تعالى فلا جناح عليه ان يطوف بهما وفي البخاري عن عاصم بن
سليمان قال سالت انسا عن الصفا والمروة قال كنا نرى انهما من امر الجاهلية
فلما جاء الاسلام امسكنا عنهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله و
ايضا فاعلم ان مما صح اي الصلاة خلف المقام اي واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى
والحجاب اي وجوب احتجاب النساء عن الرجال بقوله تعالى واذا سالتموهن متاعا

فاسئلوهن

فاسئلوهن من وراء حجاب الى اخره ان النساء لن لا يحتجبن عن الرجال ابتداء
الاسلام مع قوله تعالى عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن الاية في سورة
التحريم في شان النساء نساءه صلى الله عليه وسلم ففي الصحيحين عن عمر وافقت ربي في ثلث
قلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى
وقلت يا رسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن ان يحتجبن
فنزلت ايه الحجاب واجتمع على النبي صلى الله عليه وسلم نساؤه في الغيرة فقلت عسى
ربه ان طلقكن ان يبدله فنزلت كذلك نزلت في رواية وفي اسارى بدر وقد بلغت
جملة من وافقته رضي الله عنه خمسا وعشرين جمعها شيخ شيوخنا ابن الغرس صاحب
التفسير المنظوم في قوله رضي الله عنه جعل المقام مصلى مع حجاب نسا المصطفى
وعد القوم في بدر وفي عسى ربه مهدا وكذا اني ان تتوبا وفي الايات للمخبر
وفي سواء استغفرت ذلك هشتان عظيم من الافك دم الكبر
نزل الصلاة على اهل النفاق وفي تبارك الله في التخليق في الاثر
ودم موحى ذوي الايمان مع اقم الصلاة عم وفي اذاعة الامر
حكم الظلال مع ان الصفى وكذا عدو جبريل منسوب الى الكفر
وثلثر وصفات الاخرين كذا لا تسالوا خوف ما يبدو من الشهر
فلا وربك كادوا يفتنون وفي حل الحاج بليل الصوم في الشهر
وفي نسايكم حرث لكم وفي الاستبذ ان للطفل والمملوك والحر
وفي اللعان للمعنى ضم حكموا في ابة الرجم نسخ الرسم للزبر
وهو بعض نظم له في مواقفاته للقرآن ثم التوراة ثم للنبي صلى الله عليه وسلم ثم للصحابة
الرابع عشر اول ما نزل اقرا باسم ربك الى ما لم يعلم على الاصح بل الصواب الذي عليه
الجمهور كما هو صريح حديث الشيخين وغيرهما عن عايشة اول ما بدا به صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرويا الصالحة الى ان قالت الى ان جاءه الحق وهو في غار حرا فجاءه الملك
فقال اقرا الخ فالمدثر اول نازل من القرآن مطلقا وقيل المدثر ثم اقرا الحديث الصحيح
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن سالت جابرا ايّ القرآن انزل قال يا ايها المدثر قلت او اقرا
باسم ربك قال احدثكم بما حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتكفت في حراء
فلما قضيت

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)